

فتح المعين بشح قرّة العين

فلكل من الزوجين الخيار فوراً في فسخ النكاح بما وجد من العيوب المذكورة في الآخر
بشرط أن يكون بحضور الحاكم وليس منها استحاضة وبخر وصنان وقروح سيالة وضيق منفذ ويجوز
لكل من الزوجين خيار